

1869 - حكم توجيه العمال في القطاع العام لعمل المدير الخاص وأعطائهم الأجر - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في مقر العمل يوجد لدينا عماله يقومون ببعض الاعمال الداخلية كالنظافة ونحوها. عند انتهاء فترة العمل اقوم بطلب بعض الاعمال التي تخصني منهم مثل العمل في مزرعتي او حديقة المنزل او مكتبي الخاص - 00:00:00

واعطيهما اجر العمل مع العلم انهم بنهاية الدوام الرسمي ليس لهم اي ارتباط ومرتباتهم لا تكفي لسد حاجتهم وفي عملهم هذا زيادة اجر مالي لهم فهل هذا العمل جائز اذا لم تكن - 00:00:13

بعملك هذا تضعف اجتهاده في اعمالهم التي اختم لاجلها انما تفعل ما تفعل للارفاق بهم بذل الاجرة التي تحتاج الى من يقوم بعملها وتخصهم بذلك من اجل رفع دخلهم دون ان يؤثر ذلك على اعدائهم - 00:00:29

للوظيفة التي كلفوا بها واستقدموا لها ان شاء الله لا حرج المهم ان لا يكون عملك في تخفيف تكاليف ادائك الاجرة ان تعطيهما من الاجر ما يقوم به غيرهم لو استخدمته - 00:01:04

والله احسن الله اليكم - 00:01:25